

Distr.: General
21 November 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون
البند ٩٤ من جدول الأعمال

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح
سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

المقرر: السيد غراهام ميتلاند (جنوب أفريقيا)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثالثة، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السادسة والخمسين البند المعنون "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي" وأن تحيله إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

٢ - وقررت اللجنة الرابعة، في جلستها الثانية، المعقودة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، أن تجري مناقشة عامة تشمل البنود ١٨ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ١٢ و ٩٤ من جدول الأعمال. وجرت المناقشة العامة المتعلقة بهذه البنود في الجلسات الثالثة إلى السادسة، المعقودة في الفترة من ٨ إلى ١٠ وفي ١٢ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.4/56/SR.3-6). واتخذت اللجنة إجراء بشأن البند ٩٤ في جلستها السابعة، المعقودة في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.4/56/SR.7).

٣ - وكان معروضا على اللجنة، من أجل النظر في هذا البند، تقرير الأمين العام (A/55/88).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.4/56/L.3

- ٤ - في الجلسة السابعة، المعقودة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر، وجه الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار بعنوان "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي" (A/C.4/56/L.3)، المقدم من الأرجنتين، وجمهورية إيران الإسلامية، وتايلند، والجزائر، وجمهورية تترانيا المتحدة، وسنغافورة، والصين، وغانا، والفلبين، وكوبا، ومصر، والهند، وانضمت إليها فيما بعد جامايكا.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.4/56/L.3 بدون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثا - توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

- ٦ - توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٤٠/٥٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وقد درست تقرير الأمين العام عن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي^(١)، المعد عملا بقرارها ٨٤٥ (د - ٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٤،

وإدراكا منها لأهمية تعزيز التقدم التعليمي لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم

الذاتي،

وإذ تعرب عن اقتناعها الشديد بضرورة مواصلة وزيادة المنح الدراسية المعروضة من أجل تلبية الحاجة المتزايدة للطلاب من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى المساعدة في

(١) A/56/88.

بجال التعليم والتدريب، وإذ ترى أنه ينبغي تشجيع الطلاب في تلك الأقاليم على الاستفادة من هذه العروض،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١)؛

٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي أتاحت منحاً دراسية لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

٣ - تدعو جميع الدول إلى تقديم، أو مواصلة تقديم، عروض سخية بتوفير تسهيلات دراسية وتدريبية لسكان الأقاليم التي لم تنل بعد الحكم الذاتي أو الاستقلال، وإلى توفير الأموال اللازمة لسفر الطلاب المحتملين، كلما أمكن ذلك؛

٤ - تحث الدول القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعالة لضمان النشر الواسع والمستمر، في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها، للمعلومات المتعلقة بالتسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول، وعلى تقديم جميع التسهيلات اللازمة لتمكين الطلاب من الاستفادة من هذه العروض؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

٦ - توجه نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة إلى هذا القرار.